١٩١٥- وَعَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّهُ قَالَ فِي الْمَرْأَةِ تَطُوفُ ثَلَاثَةَ أَشْوَاطٍ ثُمَّ تَحِيضُ؟ قَالَ: «تُعْتَدُّ بِهِ»(١).

باب: النهي عن الطواف عُريانًا وستر العورة

١٩١٦- عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ، «أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ ﷺ بَعَثَهُ فِي الْحَجَّةِ الَّتِي أَمَّرَهُ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ يَوْمَ النَّحْرِ فِي رَهْطٍ

=قُلتُ: إسنادُه ضَعيفٌ، ليث هو: ابن أبي سليم، ولكنه متابع كما تقدم، واللهُ أعلَمُ.

قال الحافظ في «الفتح» (٣/ ٦٤٤): وَذَهَبَ جَمْعٌ مِنَ الْكُوفِيِّين إِلَى عدم الِاشْتِرَاط، قَالَ ابنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَأَلْتُ الْحَكَمَ وَحَمَّادًا وَمَنْصُورًا وَسُلَيْمَانَ عَنِ الرَّجُلِ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عَلَى غَيْرِ طَهَارَةٍ فَلَمْ يَرَوْا بِهِ بَأْسًا، وَرُوِيَ عَنْ عَطَاءٍ إِذَا طَافَتِ الْمَرْأَةُ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ فَصَاعِدًا ثُمَّ حَاضَتْ أَجْزَأَ عَنْهَا، وَفِي هَذَا تَعَقُّبٌ عَلَى النَّوَوِيِّ حَيْثُ قَالَ فِي «شَرْحِ الْمُهَذَّبِ» انْفَرَدَ أَبُو حَنِيفَةَ بِأَنَّ الطَّهَارَةَ لَيْسَتْ بِشَرْطٍ فِي الطَّوَافِ وَاخْتَلَفَ أَصْحَابُهُ فِي وُجُوبِهَا وَجُبْرَانِهِ بِالدَّمِ إِنْ فَعَلَهُ.اهـ

قال الحافظ: وَلَمْ يَنْفَرِدُوا بِذَلِكَ كَمَا تَرَى فَلَعَلَّهُ أَرَادَ انْفِرَادَهُمْ عَنِ الْأَئِمَّةِ الثَّلَاثَةِ، لَكِنَّ عِنْدَ أَحْمَدَ رِوَايَةً أَنَّ الطَّهَارَةَ لِلطَّوَافِ وَاجِبَةٌ تُجْبَرُ بِالدَّمِ، وَعِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ قَوْلٌ يُوَافِقُ هَذَا الْحَدِيثَ. انتهى كلام الحافظ رَحِمَهُ اللَّهُ.

(١) **حسن لغيره:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٤/ ١/ ١٨٦) حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُغِيرَةَ، به.
قُلتُ: إسنادُه ضَعيفٌ، المغيرة هو: ابن مقسم، ثقة متقن، إلا أنه كان يدلس، ولاسيما عن إبراهيمَ، ولكنه متابع بما أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة أيضًا حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ إِيَاسٍ، قَالَ: سَأَلْتُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ رَجُلٍ طَافَ بِالْبَيْتِ فَبَقِيَ عَلَيْهِ مِنْ طَوَافِهِ فَأَحْدَثَ، أَوِ امْرَأَةٍ طَافَتْ فَحَاضَتْ، وَقَدْ بَقِيَ عَلَيْهَا مِنْ طَوَافِهَا مِنْ أَيْنَ تَسْتَقْبِلُ؟ قَالَ: مِنْ حَيْثُ حَاضَتْ.

قُلتُ: إسنادُه ضَعيفٌ، حجاج هو: ابن أَرْطَأَةَ، صدوق كثير الخطأ والتدليس، ولكنه متابع كما تقدم.

يُؤَذِّنُ فِي النَّاسِ أَلَا لَا يَحُجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، وَلَا يَطُوفُ بِالبَيْتِ عُرْيَانٌ»(١).

---

(١) **صحيح:** رواه عن أبي هريرة ﷺ حميد بن عبد الرحمن، والمحرر بن أبي هريرة.

أما رواية حميد عنه:

أخرجها البُخاريُّ (٣٦٩، ١٦٢٢، ٣١٢٧، ٤٣٦٣، ٤٦٥٥، ٤٦٥٦، ٤٦٥٧)، ومُسلِمٌ (١٣٤٧)، والنَّسائِيُّ في «المجتبى» (٥/ ٢٣٤)، وفي «الكبرى»(٣٨٤١)، وأبو دود (١٩٤٦)، والطبري في «تفسيره» (١٠/ ٥٣)، وابن سعد في «الطبقات» (٢/ ١٦٩)، والطَّحاويُّ في «شرح مشكل الآثار» (٣٥٩١- ٣٥٩٢)، وفي «أحكام القرآن» (١/ ١٣٣)، والبَيهَقِيُّ في «السنن الكبرى» (٥/ ٧٧/ ٨٧)، وفي «دلائل النبوة» (٥/ ٢٩٥- ٥٩٦)، وأبو يعلى (٧٦)، والبغويُّ في «شرح السنة» (١٩١٢)، وفي «تفسيره» (٢/ ٢٦٨) من طريق الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي حميد بن عبد الرحمن، به.

وأما رواية المحرر عنه:

أَخْرجَها النَّسائيُّ في «المجتبى» (٥/ ٢٣٤)، وفي «الكبرى» (٤/ ١١٢)، وإسحاق (٥١٧)، وابن أبي خيثمة في «التاريخ الكبير» (٢/ ٢٩)، وأحمد (٢/ ٢٩٩)، والطبري في «تفسيره» (١٠/ ٤٥- ٤٦)، وابن حبان (٣٨٢٠)، وابنُ عَديٍّ في «الكامل» (٣/ ٤١٣- ٤١٤)، والطَّحاويُّ في «شرح مشكل الآثار» (٣٥٩٣)، وفي «أحكام القرآن» (١/ ١٣٤)، والحاكمُ (٢/ ٣٣١)، والدَّارِميُّ (١٤٣٠- ٢٥٠٦)، والبَيهَقِيُّ في «السنن الكبرى» (٩/ ٤٩- ٢٢٥) من طريق شعبة حَدَّثَنَا سليمان وهو الشيباني أبو إسحاق عَنِ الشَّعْبِيِّ عن المحرر بن أبي هريرة عن أبيه قال: «كُنْتُ فِي الَّذِينَ بَعَثَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِبَرَاءَةَ مَعَ أَبِي بَكْرٍ إِلَى مَكَّةَ، فَقَالَ لَهُ ابْنُهُ: بِمَا كُنْتُمْ تُنَادُونَ؟ قَالَ: بِأَرْبَعٍ: أَنْ لا يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلا نَفْسٌ مُؤْمِنَةٌ، وَلا يَحُجَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، وَلا يَطُوفَ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ، وَمَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَهْدٌ فَأَجَلُهُ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ، قَالَ: كُنْتُ أُنَادِي بِهِنَّ حَتَّى صحِلَ صَوْتِي».

قُلتُ: ومحرر لم يوثقه إلا ابن حبان، لذا قال ابن حجر في «التقريب»: مقبول.

قُلتُ: وقد اختلف فيه على شعبة، فقال عنه النضر بن شميل وغندر كما تقدم، خالفهما بشر ابن حرب، وجرير بن عبد الْحَمِيدِ، وعثمان بن عمر بن فارس إذ قالوا عنه عن مغيرة عَنِ الشَّعْبِيِّ، به.

وقد تابعهما متابعة قاصرة: حمزة الزيات، وقيس بن الربيع إذ روياه عن مغيرة كذلك، انظر «الإرواء» (١١٠١). =

١٩١٧- وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: «كَانَتِ الْمَرْأَةُ تَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَهِيَ عُرْيَانَةٌ، فَتَقُولُ: مَنْ يُعِيرُنِي تِطْوَافًا تَجْعَلُهُ عَلَى فَرْجِهَا، وَتَقُولُ:

الْيَوْمَ يَبْدُو بَعْضُهُ أَوْ كُلُّهُ ... فَمَا بَدَا مِنْهُ فَلَا أُحِلُّهُ

فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿خُذُوا۟ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف:٣١]»(١).

=* **تنبيه:** وقد وقع في متن الحديث نكارة من جهة قول الراوي (وَمَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَهْدٌ فَأَجَلُهُ أو أمده أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ) فالصحيح أن أجله إلى أمره بالغًا ما بلغ، ولو زاد على أربعة أشهر، وذلك قوله تعالى في سورة براءة: ﴿فَأَتِمُّوٓا۟ إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ﴾ [التوبة:٤]، وأما من لم يكن له عهد من المشركين، أو كان له عهد لكن ظاهر على رسول الله ﷺ أو نقض عهده قبل انقضاء مدته، فذلك أمده إلى أربعة أشهر، انظر «تفسير الطَّبريِّ» (١٠/ ٤٥- ٤٦)، و«البداية والنهاية» لابن كثير (٥/ ٣٤).

قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٣/ ٥٦٥): (وَفِيهِ حُجَّةٌ لِاشْتِرَاطِ سَتْرِ الْعَوْرَةِ فِي الطَّوَافِ كَمَا يُشْتَرَطُ فِي الصَّلَاةِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ طَرَفٌ مِنْ ذَلِكَ فِي أَوَائِلِ الصَّلَاةِ، وَالْمُخَالِفُ فِي ذَلِكَ الْحَنَفِيَّةُ قَالُوا: سَتْرُ الْعَوْرَةِ فِي الطَّوَافِ لَيْسَ بِشَرْطٍ فَمن طَاف عُرْيَانًا أعَاد مَا دَامَ بِمَكَّةَ فَإِنْ خَرَجَ لَزِمَهُ دَمٌ، وَذكر ابنُ إِسْحَاقَ فِي سَبَبِ هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ قُرَيْشًا ابْتَدَعَتْ قَبْلَ الْفِيلِ أَوْ بَعْدَهُ أَنْ لَا يَطُوفَ بِالْبَيْتِ أَحَدٌ مِمَّنْ يَقْدَمُ عَلَيْهِمْ مِنْ غَيْرِهِمْ أَوَّلَ مَا يَطُوفُ إِلَّا فِي ثِيَابِ أَحَدِهِمْ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ طَافَ عُرْيَانًا، فَإِنْ خَالَفَ وَطَافَ بِثِيَابِهِ أَلْقَاهَا إِذَا فَرَغَ ثُمَّ لَمْ يَنْتَفِعْ بِهَا فَجَاءَ الْإِسْلَامُ فَهَدَمَ ذَلِكَ كُلَّهُ).

وانظر «شرح مسلم» للنووي (٩/ ٤٧٦)، و«مواهب الجليل»(٣/ ٦٨)، و«حاشية الدسوقي» (٢/ ٣١)، و«مغني المحتاج» (١/ ٤٨)، و«المجموع»(٨/ ١٦)، و«المغني» (٣/ ٢٢٢)، و«كشاف القناع» (٢/ ٥٦٥)، و«المبسوط» (٤/ ٣٨)، و«بدائع الصنائع» (٢/ ١٢٩)، و«منسك الشنقيطي»، «شرح فتح القدير» (٣/ ٥)، و«تفسير الطَّبريِّ» (١/ ٢٨٦)، و«تفسير ابن كثير» (٢/ ٢٨٦)، و«تفسير القرطبي» (٧/ ١٦٧)، و«الذخيرة» (٣/ ٢٣٨)، و«إرشاد السالك إلى أفعال المناسك» لابن فرحون (١/ ٢١٢)، و«الإيضاح» للنووي (ص٢١١)، و«نيل الأوطار» (٥/ ٤٥)، و«الكافي» لابن قدامة (١/ ٤٤١).

(١) **صحيح:** أخرجه مُسلِمٌ (٣٠٢٨)، والنَّسائِيُّ في «المجتبى» (٥/ ٢٣٣)، وفي «الكبرى» (٣٩٤٧)، وفي «تفسيره» (٢٠٢)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٨٣٧٥- ٨٣٨٩)،=

١٩١٨- وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: «بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ أَبَا بَكْرٍ وَأَمَرَهُ أَنْ يُنَادِيَ بِهَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ، ثُمَّ أَتْبَعَهُ عَلِيًّا، فَبَيْنَا أَبُو بَكْرٍ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ إِذْ سَمِعَ رُغَاءَ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْقَصْوَاءِ، فَخَرَجَ أَبُو بَكْرٍ فَزِعًا فَظَنَّ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا هُوَ عَلِيٌّ فَدَفَعَ إِلَيْهِ كِتَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَمَرَ عَلِيًّا أَنْ يُنَادِيَ بِهَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ، فَانْطَلَقَا فَحَجَّا، فَقَامَ عَلِيٌّ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ، فَنَادَى: ذِمَّةُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ بَرِيئَةٌ مِنْ كُلِّ مُشْرِكٍ، فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَلَا يَحُجَّنَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، وَلَا يَطُوفَنَّ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ، وَلَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَكَانَ عَلِيٌّ يُنَادِي فَإِذَا عَيِيَ قَامَ أَبُو بَكْرٍ فَنَادَى بِهَا»(١).

=والواحدي في «أسباب النزول» (ص ٢٢)، وفي «الوسيط» (٢/ ٣١٩)، والطبري في «تفسيره» (٨/ ١٦٠)، والحاكمُ (٢/ ٣١٩- ٣٢٠)، وابن مردويه وابن المنذر كما في «الدر المنثور» (٣/ ٤٣٨)، وغيرُهُم من طرق عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ.

وانظر كتابي «الجامع العام لصحيح أسباب نزول آي القرآن» (ص١٦٧)، واللهُ أعلَمُ.

(١) **ضعيف:** أَخْرجَهُ التِّرمِذِيُّ (٣٠٩١)، وابن نصر في «الصلاة» (٦٧١)، والطَّحاويُّ في «المشكل» (٣٥٨٥)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٩٢١٥)، والطَّبرانيُّ في «الكبير» (١٢١٢٨)، و«الأوسط» (٩٣٢)، والبَيهَقِيُّ في «السنن الكبرى» (٩/ ٢٢٤- ٢٢٥)، وفي «الدلائل» (٥/ ٢٩٦- ٢٩٧)، وأبو زرعة الدمشقي في «تاريخ دمشق» (١٦٦٩) عن سعيد ابن سليمان الْوَاسِطِيِّ.

والحاكمُ (٣/ ٥١- ٥٢)، والبيهقي في «الدلائل» (٥/ ٢٩٦- ٢٩٧) عن إبراهيمَ بن زياد البغدادي سَبَلانَ، قالا: ثنا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ: «بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ أَبَا بَكْرٍ وَأَمَرَهُ أَنْ يُنَادِيَ بِهَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ، ثُمَّ أَتْبَعَهُ عَلِيًّا، فَبَيْنَا أَبُو بَكْرٍ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ إِذْ سَمِعَ رُغَاءَ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْقَصْوَاءِ، فَخَرَجَ أَبُو بَكْرٍ فَزِعًا فَظَنَّ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا هُوَ عَلِيٌّ فَدَفَعَ إِلَيْهِ كِتَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَمَرَ عَلِيًّا أَنْ يُنَادِيَ بِهَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ، فَانْطَلَقَا فَحَجَّا، فَقَامَ عَلِيٌّ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ، فَنَادَى ذِمَّةُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ بَرِيئَةٌ مِنْ كُلِّ مُشْرِكٍ، فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَلَا يَحُجَّنَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، وَلَا يَطُوفَنَّ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ، وَلَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَكَانَ عَلِيٌّ يُنَادِي فَإِذَا عَيِيَ[١] قَامَ أَبُو بَكْرٍ[٢] فَنَادَى بِهَا».=

---

[١] وفي لفظ (بَحَّ).

[٢] هكذا عند التِّرمِذِيِّ، وعند الباقين: أبو هريرة.

١٩١٩- وَعَنْ زَيْدِ بْنِ يُثَيْعٍ، قَالَ: سَأَلْنَا عَلِيًّا بِأَيِّ شَيْءٍ بُعِثْتَ فِي الْحَجَّةِ؟ قَالَ: «بُعِثْتُ بِأَرْبَعٍ: أَنْ لَا يَطُوفَ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ، وَمَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ عَهْدٌ فَهُوَ إِلَى مُدَّتِهِ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ عَهْدٌ فَأَجَلُهُ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ، وَلَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُؤْمِنَةٌ، وَلَا يَجْتَمِعُ الْمُشْرِكُونَ وَالْمُسْلِمُونَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا»(١).

=قال التِّرمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

وقال الحاكمُ: صحيح الإسناد.

قلت: رواته ثقات إلا أن الحكم لم يسمع من مقسم إلا خمسة أحاديث، وليس هذا الحديث منها. انظر ترجمة الحكم من «التهذيب»، وانظر «الإرواء» (١١٠١).

ورواه سليمان بن قرم الْبَصْرِيُّ عن الأعمش بغير هذا السياق: قال: عَنِ الأَعْمَشِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا بَكْرٍ ﷺ بِبَرَاءَةٍ، ثُمَّ أَتْبَعَهُ عَلِيًّا، فَأَخَذَهَا مِنْهُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ حَدَثَ فِيَّ شَيْءٌ؟ قَالَ: **«لا، أَنْتَ صَاحِبِي فِي الْغَارِ وَعَلَى الْحَوْضِ، وَلا يُؤَدِّي عَنِّي إِلا أَنَا أَوْ عَلِيٌّ»**.

أَخْرجَهُ ابن نصر (٦٧٢)، والطبري في «تفسيره» (١٠/ ٦٤)، والطَّبرانيُّ في «الكبير» (١٢١٢٧)، وابن عدي[١] (٣/ ٢٥٦)، وابن جميع في «معجمه» (ص ٢٧٨).

قُلتُ: وسليمان بن قرم، مختلف فيه، والأكثر على تضعيفه، ونسبه إلى الغلو في التشيع غير واحد.

(١) **ضعيف:** أَخْرجَهُ الحميدي (٤٨)، وسعيد بن منصور (١٠٠٥)، وأحمد (١/ ٧٩)، والدَّارِميُّ (١٩٢٥)، والتِّرمِذِيُّ (٨٧١- ٨٧٢- ٣٠٩٢)، والفاكهيُّ في «أخبارِ مكة» (١٧٥٢)، وابن نصر (٦٦٩- ٦٧٠)، وأبو يعلى (٤٥٢)، والحاكمُ (٣/ ٥٢)، والبَيهَقِيُّ في «السنن الكبرى» (٩/ ٢٠٧)، وفي «الدلائل» (٥/ ٢٩٧)، والمزي (١٠/ ١١٦- ١١٧)، والأَزرقيُّ في «أخبارِ مكةَ» (١/ ١٧٥) عن سفيان بن عيينة.

وعبد الرزاق في «تفسيره» (٢/ ٢٦٥)، والبزار (٧٨٥)، والطَّبريُّ في «تفسيره» (١٠/ ٦٥)، وأبو جعفر النحاس في «الناسخ» (٥٦٦) عن مَعْمَر بن راشد. =

---

[١] وقال: وهذا الحديث عن الأعمش حديث لا يتابع سليمان عليه.

=والطَّبريُّ في «تفسيره» (١٠/ ٦٤)، وابن أبي شيبة (٤/ ١/ ٣٧٣) عن زكريا بن أبي زائدة.

والبَيهَقِيُّ في «السنن الكبرى» (٩/ ٢٠٦- ٢٠٧) عن أبي خيثمة زهير بن معاوية الكُوفيِّ، كلهم عن أبي إسحاق عن زيد بن يُثَيْع قال: سَأَلْنَا عَلِيًّا ﷺ بِأَيِّ شَيْءٍ بُعِثْتَ فِي الْحَجَّةِ؟ قَالَ: «بُعِثْتُ بِأَرْبَعٍ: لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلا نَفْسٌ مُؤْمِنَةٌ، وَلا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ، وَلا يَجْتَمِعُ مُؤْمِنٌ وَكَافِرٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا، وَمَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ عَهْدٌ فَعَهْدَتُهُ إِلَى مُدَّتِهِ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ عَهْدٌ فَأَجَلُهُ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ».

قال التِّرمِذِيُّ: هذا حديث حسن.

وقال الحاكمُ: صحيح على شرط الشيخين.

قُلتُ: زيد بن يُثَيْع، لم يخرج له الشيخان شيئًا، وقد وثقه العِجليُّ وابن حبان، والحافظ في «التقريب»، وقال الذَّهبيُّ في «الميزان»: ما روى عنه سوى أبي إسحاق.

ورواه إسرائيل بن يونس عن أبي إسحاق واختلف عنه:

فقال وكيع: ثنا إِسْرَائِيلُ: ثنا أَبُو إِسْحَاقَ: عَنْ زَيْدِ بْنِ يُثَيْعٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ بِبَرَاءَةٌ لِأَهْلِ مَكَّةَ: **«لَا يَحُجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ، وَلَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ، مَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُدَّةٌ، فَأَجَلُهُ إِلَى مُدَّتِهِ، وَاللَّهُ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ»**، قَالَ: فَسَارَ بِهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ لِعَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: **«الْحَقْهُ، فَرُدَّ عَلَيَّ أَبَا بَكْرٍ، وَبَلِّغْهَا أَنْتَ»**، قَالَ: فَفَعَلَ، قَالَ: فَلَمَّا قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ أَبُو بَكْرٍ بَكَى، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَدَثَ فِيَّ شَيْءٌ؟ قَالَ: **«مَا حَدَثَ فِيكَ إِلَّا خَيْرٌ، وَلَكِنْ أُمِرْتُ أَنْ لَا يُبَلِّغَهُ إِلَّا أَنَا، أَوْ رَجُلٌ مِنِّي»**.

أَخْرجَهُ أحمد (١/ ٣)، وأبو بكر المَروَزِيُّ في «مسند أبي بكر» (١٣٢)، وأبو يعلى (١٠٤)، والجورقاني (١٢٤)، وقال: هذا حديث منكر.

وقال الهيثميُّ في «المَجمَع» (٣/ ٢٣٩): رجاله ثقات.

قُلتُ: أبو إسحاق مدلس، ولم يذكر سماعًا من زيد بن يُثَيْع.

ورواه أبو أحمد[١] محمد بن عبد الله الزبيري عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن زيد بن يُثَيْع مرسلًا. =

[١] وتابعه خلف بن الوليد العتكي عن إسرائيل به، قاله الدَّارَقُطنيُّ في «العلل» (١/ ٢٧٤- ٢٧٥).

=أَخْرجَهُ الطَّبريُّ في «تفسيره» (١٠/ ٦٤).

ورواه سفيان الثوري عن أبي إسحاق واختلف عنه:

فقال أبو حذيفة موسى بن مسعود النهدي: ثنا سفيان عن أبي إسحاق عن زيد بن يُثَيْعٍ عَنْ عَلِيٍّ.

أَخْرجَهُ الحاكمُ (٤/ ١٧٨)، وقال: صحيح الإسناد.

وقال عبيد الله بن موسى الكُوفيُّ: ثنا سفيان عن أبي إسحاق عن بعض أصحابه عَنْ عَلِيٍّ.

أَخْرجَهُ الدَّارَقُطنيُّ في «العلل» (٣/ ١٦٤).

ورواه أبو نوح عبد الرحمن بن غزوان قُراد، عن يونس بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق عن زيد ابن يُثَيْعٍ واختلف عنه:

فقال العباس بن محمد الدوري: ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ غَزْوَانَ قُرَادٌ، عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ يُثَيْعٍ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بِبَرَاءَةَ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ مَعَ أَبِي بَكْرٍ، ثُمَّ أَتْبَعَهُ بِعَلِيٍّ، فَقَالَ لَهُ: خُذِ الْكِتَابَ، فَامْضِ بِهِ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ، قَالَ: فَلَحِقْتُهُ، فَأَخَذْتُ الْكِتَابَ مِنْهُ، فَانْصَرَفَ أَبُو بَكْرٍ، وَهُوَ كَئِيبٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُنْزِلَ فِيَّ شَيْءٌ؟ قَالَ: **«لا، إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أُبَلِّغَهُ أَنَا، أَوْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي»**.

أَخْرجَهُ النَّسائيُّ في «الخصائص» (٧٦) عن العباس الدوري، به.

وأَخْرجَهُ الطحاوي في «المشكل» (٣٥٨٤) عن النَّسائيِّ، به

ورواه أبو عبيد في «الأموال» (ص٢١٥- ٢١٦) عن عبد الرحمن بن غزوان عن يونس بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق عن زيد بن يُثَيْعٍ مرسلًا.

طريق أخرى: قال محمد بن جابر السحيمي: عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ حَنَشٍ، عَنْ عَلِيٍّ ﷺ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ عَشْرُ آيَاتٍ مِنْ بَرَاءَةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، دَعَا النَّبِيُّ أَبَا بَكْرٍ ﷺ، فَبَعَثَهُ بِهَا لِيَقْرَأَهَا عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ، ثُمَّ دَعَانِي النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ لِي: **«أَدْرِكْ أَبَا بَكْرٍ ﷺ، فَحَيْثُمَا لَحِقْتَهُ فَخُذِ الْكِتَابَ مِنْهُ، فَاذْهَبْ بِهِ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ، فَاقْرَأْهُ عَلَيْهِمْ»**، فَلَحِقْتُهُ بِالْجُحْفَةِ، فَأَخَذْتُ الْكِتَابَ مِنْهُ، وَرَجَعَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَزَلَ فِيَّ شَيْءٌ؟ قَالَ: **«لَا، وَلَكِنَّ جِبْرِيلَ جَاءَنِي، فَقَالَ: لَنْ يُؤَدِّيَ عَنْكَ إِلَّا أَنْتَ، أَوْ رَجُلٌ مِنْكَ»**.

أَخْرجَهُ عبد الله بن أحمد في «زيادات المسند» (١/ ١٥١)، والجورقاني (١٢٧)، وقال:=

١٩٢٠- وَعَنْ أَبِي سَعِيْدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: «بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ عَلَى الْمَوْسِمِ، وَبَعَثَ مَعَهُ بِسُورَةِ بَرَاءَةَ وَأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ إِلَى النَّاسِ، فَلَحِقَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فِي الطَّرِيقِ فَأَخَذَ عَلِيٌّ السُّورَةَ وَالْكَلِمَاتِ، وَكَانَ عَلِيٌّ يُبَلِّغُ وَأَبُو بَكْرٍ عَلَى الْمَوْسِمِ، فَإِذَا قَرَأَ السُّورَةَ نَادَى: أَلَا لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلا نَفْسٌ مَسْلِمَةٌ، وَلا يَقْرَبُ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ مُشْرِكٌ بَعْدَ عَامِهِ هَذَا، وَلا يَطُوفَنَّ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ، وَمَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَقدٌ فَأَجَلُهُ إِلَى مُدَّتِهِ»(١).

=هذه الرواية مضطربة مختلفة منكرة.

وقال ابن كثير: هذا إسناد فيه ضعف. «التفسير» (٢/ ٣٣٣).

وقال في «البداية والنهاية» (٥/ ٣٤): ضعيف الإسناد ومتنه فيه نكارة.

وقال الهيثميُّ في «المَجمَع» (٧/ ٢٩): وفيه محمد بن جابر السحيمي، وهو ضعيف، وقد وثق. وانظر «الإرواء» (١١٠١).

قُلتُ: محمد بن جابر، قال ابن معين: ليس بثقة، وقال الفلاس: متروك الحديث، وقال أبو زرعة: ساقط الحديث عند أهل العلم، وقال النَّسائيُّ وغير واحد: ضعيف.

وأورده السيوطي في «الدر المنثور» (٤/ ١٢٢)، وزاد نسبته لأبي الشيخ وابن مردويه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في «منهاج السنة» (٥/ ٦٣): وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: **«لَا يُؤَدِّي عَنِّي إِلَّا عَلِيٌّ»**. مِنَ الْكَذِبِ.

وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ فِي كِتَابِ «شِعَارِ الدِّينِ»: وَقَوْلُهُ: **«لَا يُؤَدِّي عَنِّي إِلَّا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي»**. هُوَ شَيْءٌ جَاءَ بِهِ أَهْلُ الْكُوفَةِ عَنْ زَيْدِ بْنِ يَثِيعَ ، وَهُوَ مُتَّهَمٌ فِي الرِّوَايَةِ مَنْسُوبٌ إِلَى الرَّفْضِ. وَعَامَّةُ مَنْ بَلَّغَ عَنْهُ غَيْرُ أَهْلِ بَيْتِهِ، فَقَدْ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَسْعَدَ بْنَ زُرَارَةَ إِلَى الْمَدِينَةِ يَدْعُو النَّاسَ إِلَى الْإِسْلَامِ وَيُعَلِّمُ الْأَنْصَارَ الْقُرْآنَ وَيُفَقِّهُهُمْ فِي الدِّينِ. وَبَعَثَ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ إِلَى الْبَحْرَيْنِ فِي مِثْلِ ذَلِكَ، وَبَعَثَ مُعَاذًا وَأَبَا مُوسَى إِلَى الْيَمَنِ، وَبَعَثَ عَتَّابَ بْنَ أَسِيدٍ إِلَى مَكَّةَ. فَأَيْنَ قَوْلُ مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ لَا يُبَلِّغُ عَنْهُ إِلَّا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ؟

وانظر «فتح الباري» (٨/ ٣٢١).

(١) **ضعيف جدًّا:** أَخْرجَهُ أبو جعفر القطيعي في «زياداته على فضائل الصحابة» للإمام أحمد برقم (١٠٨٨) من طريق سوار بن مصعب عن عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري، به. =

١٩٢١- وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ عَلِيًّا بِأَرْبَعٍ: لا يَطُوفَنَّ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ، وَلا يَجْتَمِعُ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ بَعْدَ عَامِهِمْ، وَمَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَهْدٌ فَهُوَ إِلَى عَهْدِهِ، وَأَنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ(١).

١٩٢٢- وَعَنْ عَامِرٍ، قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ عَلِيًّا رضي الله عنه فَنَادَى: «أَلَا لَا يَحُجَّنَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، وَلا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ، وَلا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ، وَمَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَهْدٌ، فَأَجَلُهُ إِلَى مُدَّتِهِ، وَاللَّهُ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ»(٢).

=قُلتُ: إسناده ضعيف جدًّا، لحال سوار بن مصعب الذي قال فيه ابن معين: ليس بشيء، وقال أحمد وأبو حاتم والنَّسائِيُّ: متروك الحديث، وقال البُخاريُّ: منكر الحديث، وقال أبو داود: ليس بثقة، إضافة إلى عطية بن سعد العوفي، صدوق، يخطئ كثيرًا، وكان شيعيًّا مدلسًا.

(١) **إسنادُه ضَعيفٌ:** أَخْرجَهُ ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٩٢٣٣) حَدَّثَنَا أَبِي، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ يُونُسَ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عَابِسٍ، عَنْ مُسْلِمٍ الْمُلائِيِّ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ سَعْدٍ، به.

قُلتُ: إسنادُه ضَعيفٌ، علي بن عابس ضعيف، وكذا مسلمُ بن كيسان الضبي الملائي، ولا أدري من خيثمة.

(٢) **مرسل، مع ضعفٍ في إسناده أيضًا:** أَخْرجَهُ الطَّبريُّ في «تفسيره» (١٠/ ٦٤) حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنِ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ عَامِرٍ، به.

قُلتُ: عامر هو: الشعبي التابعي المشهور، وابن أبي خالد هو: إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي البجلي.

وإسناده مع إرساله ضعيف جدًّا، لحال ابن وكيع وهو سفيان بن وكيع بن الجراح، فقد اتهم بالكذب كما قال أبو زرعة، وقال النَّسائيُّ: ليس بثقة، وفي موضع آخر: ليس بشيء، وقد ذكر غير واحد أن سبب ضعفه هو ما أدخل عليه وَرَّاقُهُ، فكان يتلقن ما ليس من حديثه، ونفى ابن خزيمة تهمته بالكذب.

انظر «تهذيب الكمال» (١١/ ٢٠٠- ٢٠٣)، و«ميزان الاعتدال» (٢/ ١٧٣)، و«تهذيب التهذيب» (٤/ ١٢٣- ١٣٥).

١٩٢٣- وَعَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ﷺ،قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ بَرَاءَةٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ بَعْثَ الرَّسُولِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ ﷺ أميرًا عَلَى الحَجِّ ، ثُمَّ بَعْثَ عَلِيٍّ ﷺ بِبَرَاءَة ، وَقَوْلِ الرَّسُولِ ﷺ: **«وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ يَوْمَ النَّحْرِ إِذَا اجْتَمَعُوا بِمِنًى: أَنَّهُ لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ كَافِرٌ، وَلا يَحُجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، وَلا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ، وَمَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَهْدٌ، فَهُوَ إِلَى مُدَّتِهِ...»** ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ عَلِيًّا أَذَّنَ فِي النَّاسِ بِذَلِكَ(١).

١٩٢٤- وَعَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيًّا بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ حِينَ حَجَّ أَبُو بَكْرٍ بِالنَّاسِ، فَنَادَى بِبَرَاءَةَ: **«إِنَّهُ يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ، أَلَا إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ، أَلَا وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ، أَلَا وَلَا يَحُجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، أَلَا وَمَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مُحَمَّدٍ عَهْدٌ فَأَجَلُهُ إِلَى مُدَّتِهِ، وَاللَّهُ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ»**(٢).

١٩٢٥- وَعَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اعْتَمَرَ عَامَ الْفَتْحِ مِنَ الْجِعْرَانَةِ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ عُمْرَتِهِ، اسْتَخْلَفَ أَبَا بَكْرٍ عَلَى مَكَّةَ، وَأَمَرَهُ أَنْ يُعَلِّمَ النَّاسَ

---

(١) **مرسل:** أَخْرجَهُ محمد بن إسحاق «سيرة ابن هشام» (٢/ ٥٤٥- ٥٤٦)، ومن طريقه الطَّبريُّ في «تفسيره» (١٠/ ٦٥) قال ابن إسحاق: وحدثني حكيم بن حكيم بن عباد بن حنيف عن أبي جعفر، به.

قُلتُ: وإسناده إلى أبي جعفر حسن؛ لأن أبا إسحاق صرح بالتحديث في «سيرة ابن هشام»، وحكيم بن حكيم هو الأنصاري الأوسي، صدوق، وأبو جعفر هو الباقر من التابعين، فحديثه هذا مرسل.

وقال ابن كثير في «البداية والنهاية» (٥/ ٣٣): وهذا مرسل من هذا الوجه.

(٢) **مرسل:** أَخْرجَهُ الطَّبريُّ في «تفسيره» (١٠/ ٧٣) من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن أبيه به.

قُلتُ: وإسماعيل بن أبي خالد هو الأحمسي مولاهم البجلي أحد المشاهير، ووالده أبو خالد البجلي الأحمسي، اسمه سعد أو هرمز أو كثير، ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال العِجليُّ في ترجمة إسماعيل بن أبي خالد: وكان لا يروي إلا عن ثقة، وقال ابن حجر: مقبول، انظر «تهذيب التهذيب» (١/ ٢٩٢)، و«التقريب» (٨٠٧١).

الْمَنَاسِكَ، وَأَنْ يُؤَذِّنَ فِي النَّاسِ: «مَنْ حَجَّ الْعَامَ فَهُوَ آمِنٌ، وَلَا يَحُجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ»(١).

١٩٢٦- وَعَنْ عُرْوَةَ، قَالَ: «فَلَمَّا أَنْشَأَ النَّاسُ الْحَجَّ تَمَامَ سَنَةِ تِسْعٍ، بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ أَمِيرًا عَلَى النَّاسِ، وَكَتَبَ لَهُ سُنَنَ الْحَجِّ، وَبَعَثَ مَعَهُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ بِآيَاتٍ مِنْ بَرَاءَةَ، وَأَمَرَهُ أَنْ يُؤَذِّنَ بِمَكَّةَ، وَبِمِنًى وَبِعَرَفَةَ وَبِالْمَشَاعِرِ كُلِّهَا بِأَنَّهُ: **«بَرِئَتْ ذِمَّةُ اللهِ، وَذِمَّةُ رَسُولِهِ مِنْ كُلِّ مُشْرِكٍ حَجَّ بَعْدَ الْعَامِ أَوْ طَافَ بِالْبَيْتِ عُرْيَانًا، وَأَجَلُ مَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَهْدٌ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ...»**(٢).

١٩٢٧- وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: «كَانَتْ قُرَيْشٌ يَطُوفُونَ بِالْبَيْتِ وَهُمْ عُرَاةٌ يُصَفِّرُونَ وَيُصَفِّقُونَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ...﴾ الآية [الأعراف:٣٢]»(٣).

---

(١) **مرسل:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٣/ ٣٣١) رقم (٤٢٦٩)، (٧/ ٤٠٩) رقم (٣٦٩٤٤) حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامٍ، به.

قُلتُ: إسنادُه ضَعيفٌ لإرساله، وعبدة بن سليمان هو الكلابي، ثقة ثبت.

تنبيه: وفي متنه خطأ؛ لأن الذي استخلف على مكة في تلك السنة هو عتاب بن أسيد، وحج أبو بكر بالناس سنة تسع، والجعرانة كانت في السنة الثامنة.

ومن الأدلة على أن حجة أبي بكر كانت سنة تسع، كما تقدم في أول حديث الباب، وحجة الوداع كانت سنة عشر اتفاقًا، انظر «زاد المعاد» (٢/ ١٠١).

(٢) **مرسل، مع ضعفٍ في إسناده:** أَخْرجَهُ البَيهقيُّ في «دلائل النبوة» (٥/ ٢٩٨) من طريق ابْنِ لَهِيعَةَ عن أبي الأسود، عن عروة، به .

قُلتُ: إسناده مع إرساله فيه ضعفٌ، لحال ابْنِ لَهِيعَةَ، واللهُ أعلَمُ.

(٣) **إسناده حسن:** أَخْرجَهُ الطَّبرانيُّ في «الكبير» (١٢٣٢١) عن أبي الحصين مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي، ثنا يَحْيَى الْحِمَّانِيُّ، ثنا يَعْقُوبُ الْقُمِّيُّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي الْمُغِيرَةِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، به، وزاد: فأمروا بالثياب.

وأَخْرجَهُ ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٨٣٩١) عن أبيه ثنا يحيى الحماني به، وزاد: أن يلبسوها.

قال الهَيثميُّ في «المَجمع» (٧/ ٢٣): وفيه يحيى الحماني، وهو ضعيف. =

١٩٢٨ - وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي قَوْلِهِ: ﴿۞ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ﴾ [الأعراف:٣١]، قَالَ: «كَانُوا يَطُوفُونَ بِالْبَيْتِ عُرَاةً، فَأُمِرُوا أَنْ يَلْبَسُوا ثِيَابَهُمْ»(١).

١٩٢٩ - وَعَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿بَرَآءَةٞ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ١﴾ [التوبة:١]: إِلَى أَهْلِ الْعَهْدِ خُزَاعَةَ وَمُدْلِجٍ وَمَنْ كَانَ لَهُ عَهْدٌ وَغَيْرُهُمْ، أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ تَبُوكَ حِينَ فَرَغَ مِنْهَا فَأَرَادَ الْحَجَّ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّهُ يَحْضُرُ الْبَيْتَ مُشْرِكُونَ يَطُوفُونَ عُرَاةً فَلا أُحِبُّ أَنْ أَحُجَّ حَتَّى لَا يَكُونَ ذَلِكَ، فَأَرْسَلَ أَبَا بَكْرٍ وَعَلِيًّا فَطَافَا فِي النَّاسِ بِذِي الْمَجَازِ وَبِأَمْكِنَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا يَبِيعُونَ بِهَا وَبِالْمَوْسِمِ كُلِّهِ، فَأَذَّنُوا أَصْحَابَ الْعَهْدِ أَنْ يَأْمَنُوا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ(٢).

=قُلتُ: ويعقوب بن عبد الله القمي صدوق، والباقون ثقات.

ولم ينفرد الحماني به، بل تابعه عامر بن إبراهيمَ الأصبهاني، عن يعقوب عن جعفر عن سعيد عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قال: كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَطُوفُونَ بِالْبَيْتِ عُرَاةً، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِمْ: ﴿قُلۡ مَنۡ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخۡرَجَ لِعِبَادِهِۦ﴾ [الأعراف:٣٢].

أَخْرجَهُ ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٨٣٩٠) عن محمد بن عامر بن إبراهيمَ الأصبهاني، ثنا عامر بن إبراهيمَ، به.

قُلتُ: إسناده حسن.

(١) **إسنادُه ضَعيفٌ:** أَخْرجَهُ سعيد بن منصور (٩٤٦) من طريق جرير.

والطَّبريُّ في «تفسيره» (١٢/ ٣٩٢) من طريق جرير وهشيم، كلاهما عن مغيرة عن إبراهيمَ، به.

قُلتُ: إسنادُه ضَعيفٌ، مغيرة هو: ابن مقسم الضبي، ثقة متقن، إلا أنه يدلس، ولاسيما عن إبراهيمَ النَّخَعيِّ، وهذا من روايته عنه.

(٢) **إسناده حسن:** أَخْرجَهُ ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٩٢١٧) حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ حَمْزَةَ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ ثنا وَرْقَاءُ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ، به.

قُلتُ: شبابة هو: ابن سوار، وورقاء هو ابن عمر، ولا أدري مَنْ حجاج بن حمزة.

وأَخْرجَهُ الطَّبريُّ في «تفسيره» (٦/ ٨٠) برقم (١٢٧٢١) حَدَّثَنَا محمد بن عمرو، قال: ثنا=

١٩٣٠- وَعن جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ: «أَمَّا قَوْلُهُ: ﴿فَسِيحُواْ فِي ٱلْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾ [التوبة:٢] لِلْمُشْرِكِينَ، وَلَنْ يَطُوفَ حَوْلَ الْبَيْتِ عُرْيَانٌ»(١).

١٩٣١- وَعَنْ عَطَاءٍ: ﴿خُذُواْ زِينَتَكُمْ﴾، قَالَ: «كَانُوا يَطُوفُونَ بِالْبَيْتِ عُرَاةً، فَأُمِرُوا أَنْ يَلْبَسُوا ثِيَابَهُمْ»(٢).

١٩٣٢- وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: «كَانُوا يَطُوفُونَ بِالْبَيْتِ عُرَاةً، فَطَافَتِ امْرَأَةٌ بِالْبَيْتِ وَهِيَ عُرْيَانَةٌ فَقَالَتْ:

الْيَوْمَ يَبْدُو بَعْضُهُ أَوْ كُلُّهُ ... فَمَا بَدَا مِنْهُ فَلَا أُحِلُّهُ(٣)

١٩٣٣- وَعَنْ عُبَيْدِ بْنِ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ الضَّحَّاكَ يَقُولُ فِي قَوْلِهِ: ﴿خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ...﴾ الْآيَةَ [الأعراف:٣١] : «كَانَ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ وَالْأَعْرَابِ إِذَا حَجُّوا الْبَيْتَ يَطُوفُونَ بِهِ عُرَاةً لَيْلًا، فَأَمَرَهُمُ اللَّهُ أَنْ يَلْبَسُوا ثِيَابَهُمْ وَلَا يَتَعَرَّوْا فِي

=أبو عاصم، قال: ثنا عيسى عن ابن أبي نَجِيحٍ، به.

قُلتُ: إسناده حسن من أجل محمد بن عمرو بن عباد بن جبلة بن أبي رَوَّادٍ ، وأبو عاصم هو: الضحاك بن مخلد، وعيسى هو: ابن ميمون الجرشي، وابن أبي نَجِيحٍ هو: عبد الله.

وقد عزاه السيوطي كما في «الدر المنثور» (٣/ ٣٧٧) لابن أبي شيبة، وابن المنذر.

(١) **إسنادُه ضَعيفٌ:** أَخْرجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «تفسيره» (٩٢١٩) حَدَّثَنَا أَبِي ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ بُرْدٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ جَعْفَرٍ، به.

قُلتُ: إسنادُه ضَعيفٌ، أحمد بن محمد بن الوليد بن برد، قال أبو حاتم: شيخ.

انظر «الجرح والتعديل» (٢/ ٧٤).

(٢) **إسنادُه ضَعيفٌ:** أَخْرجَهُ الطَّبريُّ فِي «تفسيره» (٥/ ٢١١) برقم (١١٢٧٨) حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا الْمُحَارِبِيُّ، وَابْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، به.

(٣) **إسنادُه ضَعيفٌ:** أَخْرجَهُ الطَّبريُّ فِي «تفسيره» (٥/ ٢١٢) برقم (١١٢٨٤) حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا سُوَيْدٌ، وَأَبُو أُسَامَةَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدٍ، به.

الْمَسْجِدِ»(١).

١٩٣٤ - وَعَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: ﴿خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف:٣١]، قَالَ: كَانَ حَيٌّ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ كَانَ أَحَدُهُمْ إِذَا قَدِمَ حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا يَقُولُ: لَا يَنْبَغِي أَنْ أَطُوفَ فِي ثَوْبٍ قَدْ دَنَّسْتُ فِيهِ، فَيَقُولُ: مَنْ يُعِيرُنِي مِئْزَرًا؟ فَإِنْ قَدَرَ عَلَى ذَلِكَ، وَإِلَّا طَافَ عُرْيَانًا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ مَا تَسْمَعُونَ: ﴿۞يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾(٢).

١٩٣٥ - وَعَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّ الْعَرَبَ كَانَتْ تَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرَاةً، إِلَّا الْحُمْسَ: قُرَيْشًا وَأَحْلَافَهُمْ، فَمَنْ جَاءَ مِنْ غَيْرِهِمْ وَضَعَ ثِيَابَهُ وَطَافَ فِي ثَوْبِ أَحْمَسِيٍّ، فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَلْبَسَ ثِيَابَهُ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ مَنْ يُعِيرُهُ مِنَ الْحُمْسِ فَإِنَّهُ يُلْقِي ثِيَابَهُ وَيَطُوفُ عُرْيَانًا، وَإِنْ طَافَ فِي ثِيَابِ نَفْسِهِ أَلْقَاهَا إِذَا قَضَى طَوَافَهُ يُحَرِّمُهَا فَيَجْعَلُهَا حَرَامًا عَلَيْهِ، فَلِذَلِكَ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾»(٣).

باب: الطواف من وراء الحجر وأن الحجر من البيت

١٩٣٦ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: قال لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لَوْلَا حَدَاثَةُ قَوْمِكِ بِالْكُفْرِ لَنَقَضْتُ الْبَيْتَ، ثُمَّ لَبَنَيْتُهُ عَلَى أَسَاسِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَام، فَإِنَّ قُرَيْشًا**

---

(١) **إسنادُه ضَعيفٌ:** أَخْرجَهُ الطَّبريُّ في «تفسيره» (٥/ ٢١٣) برقم (١١٢٨٨) حُدِّثْتُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَرَجِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا عُبَيْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، به.

(٢) **إسنادُه صحيح:** أَخْرجَهُ الطَّبريُّ في «تفسيره» (٥/ ٢١٢) برقم (١١٢٨٥) حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، به. **قُلتُ:** إسناده صحيح.

يزيد هو: ابن زريع ، وسعيد هو: ابن أبي عروبة.

وقد عزاه السيوطي كما في «الدر المنثور» (٣/ ١٤٦): لعبد بن حميد.

(٣) **إسناده صحيح:** أَخْرجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ في «تفسيره» (٢/ ٧٧) برقم (٨٩٤) عن معمرٍ عن الزُّهْرِيّ، به.